

روح المعاني

هذه المسئلة الأصولية غير جائز وأما تأخيرها في المسائل الفروعية فجائز ولذا لم يؤت بالفاء في الأمر بالجواب في قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير الآية وقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو وقوله تعالى يسألونك عن الأنفال قل الأنفال ١ والرسول وقوله سبحانه يسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير إلى غير ذلك وقال في موضع آخر : إن السؤال المذكور أما عن قدم الجبال أو عن وجوب بقائها وهذه المسئلة من أمهات مسائل اصول الدين فلا جرم أمر صلى الله عليه وسلم أن يجيبه بالفاء المفيدة للتعقيب كأنه سبحانه قال : يا محمد اجب عن هذا السؤال في الحال من غير تأخير لأن القول بقدمها أو وجوب بقائها كفر ودلالة الجواب على نفي ذلك من جهة أن النسف ممكن لأنه ممكن في كل جزء من اجزاء الجبل والحس يدل عليه فوجب أن يكون ممكنا في حق كل الجبل فليس بتقديم ولا واجب الوجود لأن القديم لا يجوز عليه التغير والنفس انتهى .

واعترض بأن عدم جواز التغير والنفس إنما يسلم في حق القديم بالذات ولم يذهب أحد من السائلين إلى كون الجبال قديمة كذلك وأما القديم بالزمان فلا يمتنع عليه لذاته ذلك بل إذا امتنع فانما يمتنع لأمر آخر على أن في طون الجبال قديمة بالزمان عند السائلين وكذا غيرهم من الفلاسفة نظرا بل الظاهر أن الفلاسفة قائلون بحدوثها الزماني وإن لم يعلموا مبدأ معيناً لحدوثها فتأمل ثم أنه ذكر رحمة الله تعالى أن السؤال والجواب قد ذكرا في عدة مواضع من كتاب الله تعالى منها فروعية ومنها اصولية والأصولية في أربعة مواضع في هذه الآية وقوله تعالى : يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس وقوله سبحانه : ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وقوله D يسألونك عن الساعة أيا نمرساها ولا يخفى أن عد جميع ما ذكر من الأصولية غير ظاهر وعلى تقدير ظهور ذلك في الجميع يرد السؤال عن سر اقتران الأمر بالجواب بالفاء في بعضها دون بعض .

وكون ما اقترن بالفاء هو الأهم في حيز المنع فإن الأمر بالجواب عن السؤال عن الروح إن كان عن القدم ونحوه فمهم كالأمر بالجواب فيما نحن فيه بل لعله اهم منه لتحقيق القائل بالقدم الزماني للروح بناء على انها النفس الناطقة كالفلاطون واتباعه وقد يقال : لما كان الجواب هنا لدفع السؤال عن الكلام السابق اعني قوله تعالى : يتخافتون بينهم كأنه قيل كيف يصح تخافت المجرمين المقتضي لاجتماعهم والجبال في البين مانعة عن ذلك فمتى قلت بصحته فبينوا كيف يفعل الله تعالى بها فأجيب بأن الجبال تنسف في ذلك الوقت فلا يبقى مانع عن الاجتماع والتخافت وقرن الأمر بالفاء للمسارعة إلى الذب عن الدعوة السابقة والآيات

التي لم يقرن الأمر فيها بالفاء لم تسق هذا المساق كما لا يخفى على ارباب الازواق وقال
النسفي وغيره الفاء في جواب شرط مقدر أي إذا سألوك عن الجبال فقل وهو مبني على أنه لم
يقع السؤال عن ذلك كما وقع في قصة الروح وغيرها فلذا لم يؤت بالفاء ثمة وأتى به هنا
فيسألونك متمحض للاستقبال واستبعد ذلك أبو حيان وما أخرجه ابن منذر عن ابن جريج من أن
قريشا قالوا : يا محمد كيف يفعل ربك بهذه الجبال يوم القيامة فنزلت ويسألونك عن الجبال
الآية يدل على خلافه وقال الخفاجي : الظاهر أنه لما قرن بها هنا ولم يقرن بها ثمة للإشارة
إلى أن الجواب معلم له A قبل ذلك فأمر E بالمبادرة اليه بخلاف ذلك انتهى .
وانت تعلم أن القول بأن الجواب عن سؤال الروح وعن سؤال المحيض ونحو ذلك لم يكن
معلوما له A قبل لم يتجاسر عليه أحد من عوام الناس فضلا عن خواصهم فما ذكره مما لا ينبغي
أن يلتفت اليه